الأمم المتحدة

A/HRC/16/62

الجمعية العامة

Distr.: General
4 January 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة عشرة
البند ٥ من جدول الأعمال
هيئات وآليات حقوق الإنسان

تقرير المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ (جنيف، ٤-٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)

الرئيسة - المقررة: السيدة لورا دوبوي **لاسيري** (أوروغواي)

موجز

يتضمن هذا التقرير موجزاً لمناقشات وتوصيات المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ الذي عُقد في جنيف في الفترة من ٤ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، طبقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/١٣.

وفي إطار الموضوع الرئيسي لتغير المناخ وحقوق الإنسان، استمع المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ إلى عروض الخبراء، التي استكملتها مناقشات تفاعلية لتبادل الآراء، مما أفضى إلى توصيات تتعلق بالتأثيرات السلبية لتغيُّر المناخ على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وبالتدابير والإجراءات التي ينبغي اتخاذها من أجل التصدي لأثر تغيُّر المناخ على التمتع الكامل بحقوق الإنسان على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي، بما في ذلك أثره على أضعف الفئات، وخاصة النساء والأطفال؛ وبالمساعدة والتعاون الدوليين في التصدي لأثر تغير المناخ على حقوق الإنسان.

(A) GE.11-10116 150211 180211

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً – مقدمة

١- قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره ١٣/٦، الحفاظ على المحفل الاجتماعي باعتباره فضاء حيوياً للحوار بين ممثلي الدول الأعضاء والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات الشعبية والمنظمات الحكومية الدولية، بشأن القضايا ذات الصلة بتعزيز تمتع الجميع بحقوق الإنسان كافةً. وبناء على ذلك، اجتمع المحفل الاجتماعي مرتين في عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩[(١)].

٢- ووفقاً لقرار المجلس ١٧/١٣، عُقد المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ في جنيف في الفترة من ٤ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وعيَّن رئيس المجلس، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، لورا دوبوي لاسيري، الممثلة الدائمة لأوروغواي لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، رئيسة – مقررة للمحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠.

٣- ويتضمن هذا التقرير موجزاً للمناقشات التي جرت في دورة المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ والاستنتاجات التي خلص إليها والتوصيات التي قدمها.

ثانياً – تنظيم المحفل الاجتماعي

٤- افتتحت الرئيسة – المقررة المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠، ثم أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان بملاحظات استهلالية[(٢)]، أكد فيها أن تغير المناخ له آثار بعيدة المدى على التمتع بحقوق الإنسان، وخاصة فيما يتعلق بالفئات الضعيفة. وأشار إلى أهمية النظر في الأمور من منظور حقوق الإنسان وتطبيق نهج قائم على حقوق الإنسان عند تحديد وتنفيذ التدابير والإجراءات الرامية إلى معالجة التأثيرات السلبية لتغير المناخ.

٥- وألقى آندرز كومباس، مدير شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني، نيابة عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، كلمة ترحيبية، شدد فيها على الحاجة إلى وضع بعد حقوق الإنسان المتعلق بتغير المناخ في صميم المناقشات الدائرة حول تغير المناخ، وعلى أهمية ضمان أن تتسق أي إشارة إلى حقوق الإنسان في النص الختامي المتفق عليه في المؤتمر السادس عشر للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، مع الالتزامات الواردة في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

---

(١) انظر الوثيقتين A/HRC/10/65 وA/HRC/13/51 للاطلاع على تقريري المحفل الاجتماعي لعامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، على التوالي.

(٢) يمكن الاطلاع على النصوص الكاملة للبيانات والعروض المتاحة للأمانة على موقع المفوضية على العنوان التالي: http://www2.ohchr.org/english/issues/poverty/presentations2010.htm.

٦- ثم خاطبت الرئيسة - المقررة المشاركين في المحفل مؤكدةً مجدداً أن مختلف حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المتصلة بمياه الشرب المأمونة والصحة والسكن والأرض وسبل العيش والعمالة والتنمية، قد قُوضت بسبب التأثيرات المباشرة أو غير المباشرة لظروف تغير المناخ. وأعربت عن أسفها لعدم وجود أي اعتبار لحقوق الإنسان في المناقشات الفعلية لتغير المناخ، بما في ذلك في سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، أو لوجود القليل من هذه الاعتبارات. وأكدت الرئيسة - المقررة أهمية المهمة التي تنتظر الجميع والمتمثلة في صوغ مدخلات حقوق الإنسان في تلك المناقشات. وأشارت أيضاً إلى الجهود الوطنية في أوروغواي، مسلطة الضوء على النظام الوطني التشاركي والمتعدد القطاعات للتصدي لتغير المناخ، وخطة العمل المتكاملة.

٧- وكان المجلس قد طلب، في قراره ١٧/١٣ أن تركز مناقشات المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ على التأثيرات السلبية لتغيُّر المناخ على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وعلى التدابير والإجراءات التي ينبغي اتخاذها من أجل التصدي لأثر تغيُّر المناخ على التمتع الكامل بحقوق الإنسان على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي، بما في ذلك أثره على أضعف الفئات، وخاصة النساء والأطفال؛ وعلى المساعدة والتعاون الدوليين في التصدي لأثر تغير المناخ على حقوق الإنسان. وبناء على ذلك، أُعِد برنامج العمل[٣] بتوجيه من الرئيسة - المقررة، مع مراعاة المدخلات الواردة من الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى. وأجرى المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ مناقشة تفاعلية تخللها تقديم الخبراء لعشرين عرضا خلال ست حلقات نقاش موضوعية مختلفة وعرض عشرة أفلام وثائقية قصيرة حول القضايا المتعلقة بالموضوع الذي يجري التركيز عليه.

٨- وبالإضافة إلى جدول الأعمال المؤقت (A/HRC/SF/2010/1؛ انظر المرفق الأول) وبرنامج العمل المذكور أعلاه، كان معروضاً على المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ تقرير معلومات أساسية (A/HRC/SF/2010/2) مقدم من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عملا بالفقرة ٧ من القرار ١٧/١٣ والدراسة التي أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن العلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان (A/HRC/10/61).

(٣) يمكن الاطلاع عليه على العنوان التالي في شبكة الإنترنت:
.http://www2.ohchr.org/english/issues/poverty/docs/sforum/pow_2010.doc

ثالثاً – موجز أعمال الدورة

ألف – عرض تمهيدي: التأثيرات السلبية لتغير المناخ على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١- حقوق الإنسان وتغير المناخ

٩- عرض كريغ مخيبر، الموظف المسؤول بالوكالة عن شعبة البحوث والحق في التنمية في المفوضية السامية لحقوق الإنسان، تقرير المعلومات الأساسية (A/HRC/SF/2010/2) الذي قدمته مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بناء على طلب مجلس حقوق الإنسان، كمساهمة في الحوارات والنقاشات التي دارت خلال المحفل. ولخص التقرير الإسهامات الواردة من الدول الأعضاء والجهات المعنية، وقدم معلومات عن الأنشطة التي تضطلع بها آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في التصدي لتأثير تغير المناخ على التمتع بحقوق الإنسان. كما قدم، في سياق الموضوع الذي نظر فيه المحفل، نتائج دراسة المفوضية بشأن تغير المناخ وحقوق الإنسان (A/HRC/10/61)، التي تم إعدادها بناء على طلب مجلس حقوق الإنسان. وأُعرب عن الأمل في أن يوفر تقرير المعلومات الأساسية المقدم من المفوضية والدراسة التي قامت بها أرضية خصبة لمداولات بناءة وأن يؤدي إلى تقديم المحفل الاجتماعي توصيات مبتكرة إلى المجلس، فيما يتعلق بالتأكيد من جديد على العلاقة بين حقوق الإنسان وتغير المناخ.

١٠- وأشارت ليوشة زاهر، نائبة الممثل الدائم للمديف لدى الأمم المتحدة في جنيف، إلى إعلان مالي (Malé) بشأن البُعد البشري لتغير المناخ في العالم والذي اعتمدته الدول النامية الجزرية الصغيرة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وقالت إنه لا يوجد حالياً أي شك في أن لتغير المناخ مجموعة من التأثيرات المباشرة وغير المباشرة على التمتع الكامل بحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن الكثير من الدول تجنبت السؤال المتعلق بما إذا كان تغير المناخ يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان، فإن عدداً من البلدان النامية رأى إنه يمكن تحديد المسؤولية عن الأضرار المتعلقة بتغير المناخ على أساس المسؤولية التاريخية عن ظاهرة الاحترار العالمي، وعلى أساس عدم تقيد العديد من البلدان المتقدمة بالتزاماتها الدولية المتعلقة بالتخفيف من الانبعاثات بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وأشارت إلى أن مسألة التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان على المستويين الوطني والدولي فيما يتعلق بتغير المناخ أثارت معظم النقاش خلال المناقشة التي أجراها مجلس حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وأعربت عن رأي مفاده أن هذه المسألة ستظل النقطة الرئيسية في المناقشة.

١١- وحدد ستيفن هامفري، (كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية) خمس مسائل مثيرة للقلق هي: (أ) عدم معالجة مسألة تغير المناخ بشكل فعال؛ (ب) عدم تناول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل كاف، حتى قبل أخذ تغير المناخ في الاعتبار؛

(ج) إمكانية أن يؤدي تغير المناخ إلى تفاقم هذه الإخفاقات في مجال حقوق الإنسان؛ (د) استهلاك جزء كبير من حيز التنمية؛ وأخيراً، (هـ) وجود صلات معقدة وخفية بين جميع هذه الظواهر، تربط بين النمو الاقتصادي وارتفاع نسبة الانبعاثات والاستخدام المفرط للطاقة، من ناحية، والفقر والتعرض لتغير المناخ والغذاء وندرة المياه، من ناحية أخرى. وشدد على مفارقة واضحة وهي أن إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يقتضي وجود تنمية، وأن التنمية تزيد من تغير المناخ، وأن تغير المناخ يؤدي بدوره إلى سوء حالة حقوق الإنسان. وتساءل السيد هامفري عما إذا كان وضع إجراء خاص يتعلق بحقوق الإنسان فكرة جيدة، مقترحاً وضع قانون وسياسات لتغير المناخ في سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لأن هناك العديد من المبادئ التي يمكن تعبئتها لأغراض تتعلق بحقوق الإنسان، مثل مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، ومبدأ وضع استراتيجيات للتكيف، ومبدأ نقل التكنولوجيا. وقال بضرورة إعادة النظر في الحق في التنمية والتساؤل عن أي حق في التنمية يتمتع به البشر، وعن كيفية توزيع هذا الحق.

١٢- وشدد إيف لادور، (مؤسسة انصاف كوكب الأرض) على بُعد تغير المناخ المتعلق بحقوق الإنسان، المقبول تماماً، وعلى أن المناقشات ينبغي أن تذهب أبعد من ذلك لتتناول كيفية التعامل مع التأثيرات الضارة. وقال إن الدعاوى القانونية التي قُدمت إلى الآليات الإقليمية مثل لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، عمل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (كالإجراءات الخاصة بشأن السكن والغذاء والصحة والفقر المدقع، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاستعراض الدوري الشامل) وعمل المنظمات الدولية الإنمائية والإنسانية، بما في ذلك المنظمات المعنية بشؤون الهجرة والغذاء والجفاف، أساسية في تزويد الأفراد المتضررين والعاملين في هذا المجال بأدوات أفضل وتحسين فهمهم لعواقب تغير المناخ. كما شدد على أنه لا يمكن فصل المسؤوليات الوطنية والدولية، وأن المسؤولية الدولية ليست مجرد مسؤولية تكميلية: فهي لازمة في الخط الأمامي لحماية حقوق الإنسان. وأيد السيد لادور فكرة إنشاء إجراء خاص يهدف إلى ضمان متابعة إدماج حقوق الإنسان في المناقشات المتعلقة بتغير المناخ.

١٣- وفي النقاش التفاعلي الذي جرى بعد ذلك، أدلى كل من كوبا ومنظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين ومجلس الكنائس العالمي بمداخلات، فتم التأكيد مجدداً على أن تغير المناخ يشكل أحد أخطر التحديات، وأن له آثاراً سلبية على حقوق الإنسان، ولا سيما على الحق في الحياة والغذاء والحق في تقرير المصير. وعلاوة على ذلك، اعتُبر تغير المناخ سبباً في تفاقم الكوارث الوطنية نظراً لتأثيره على الحياة والمياه والصحة والممتلكات والسكن، وقيل إن له أثرا غير متناسب على الفئات الضعيفة، لا سيما النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. وفي هذا الصدد، تم التنويه بأهمية التدابير والإجراءات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، وكذلك بالتعاون بين الشمال والجنوب والتعاون بين بلدان الجنوب. وألقت المناقشة الضوء أيضاً على التحديات في مجال إدماج لغة حقوق الإنسان في

أي نصوص يتم التفاوض عليها في مجال تغير المناخ، وعلى مراعاة قضايا المساواة بين الجنسين بوصفها أمراً حاسماً لدى النظر في مسألة تغير المناخ.

٢- شواغل فئات ضعيفة محددة، خصوصاً مجتمعات السكان الأصليين والنساء والأطفال والمشردين داخلياً، فيما يتعلق بحقوق الإنسان، مع التركيز بشكل خاص على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١٤- قدم أريرانغا غوفينداسامي بيلاي، وهو عضو في اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لمحة عامة عن أنشطة اللجنة في معالجة الآثار السلبية لتغير المناخ على حقوق الإنسان، مع الإشارة إلى التعليقات العامة رقم ١٢(١٩٩٩) بشأن الحق في الغذاء؛ ورقم ٧(١٩٩٧) بشأن الحق في السكن اللائق: عمليات الإجلاء القسري؛ ورقم ١٤(٢٠٠٠) بشأن الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه (الفقرة ٤، التي تشير أيضاً إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ)؛ ورقم ١٥(٢٠٠٢) بشأن الحق في المياه (الفقرة ٢٨). ورأى أن من شأن الالتزامات القانونية للدول الأطراف بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن توفر حماية فعالة للضعفاء من الأفراد أو المجموعات الذين تتأثر حقوقهم بشكل خاص من جراء تغير المناخ أو بسبب التدابير المتخذة للتصدي لتغير المناخ. وتشمل هذه الالتزامات اتخاذ تدابير من أجل الإعمال الكامل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الحدود القصوى للموارد المتاحة، والتزامات محددة تتطلب تنفيذا فوريا. وعلى الدول الأطراف التزام أساسي، بشكل خاص، أقله ضمان مستويات أساسية دنيا لكل حق من الحقوق الواردة في العهد، حتى في حالات النزاع والطوارئ والكوارث الطبيعية، وهي حقوق يتوجب عليها تحسينها مع مرور الوقت. وفي هذا الصدد، أكدت اللجنة أنه يتعين بشكل خاص على جميع الجهات القادرة على تقديم المساعدة، بما في ذلك الدول المتقدمة والمنظمات الدولية، أن توفر المساعدة والتعاون الدوليين، خصوصاً في المجالين الاقتصادي والتقني، لتمكين البلدان النامية من الوفاء بالتزاماتها الأساسية. وينبغي أن تثري معايير ومبادئ حقوق الإنسان التدابير السياساتية في مجال تغير المناخ وأن تعززها لضمان ما يلي: المشاركة الفعالة للأفراد والمجتمعات المحلية في جميع عمليات صنع القرار التي تؤثر على حياتهم؛ وضمان وجود آليات للمساءلة، وضمان الوصول إلى وسائل الانتصاف الإدارية والقضائية في حالات انتهاكات حقوق الإنسان (انظر الفقرة ١٤ من البيان المتعلق بالفقر الذي اعتمدته اللجنة في أيار/مايو ٢٠٠١).

١٥- وأشارت براميلا باتن، وهي عضو في لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، إلى أن النساء يشكلن عدداً كبيراً من الفقراء في المجتمعات التي تعتمد اعتماداً كبيراً على الموارد الطبيعية المحلية في كسب الرزق، والتي تتعرض بشكل غير متناسب لتغير المناخ. وقالت إن محدودية حصول المرأة على الموارد ومشاركتها في عمليات صنع القرار تزيد من إمكانية تأثرها بتغير المناخ، وإن تغير المناخ يضخم أنماط التمييز وعدم المساواة القائمة، بما في ذلك

عدم المساواة بين الجنسين. وينبغي أن تكون للمرأة والرجل فرص متساوية في الوصول إلى المعلومات والتدريب والأدوات المالية والآليات، وفرص متساوية في اتباع النُهج التجارية فيما يتعلق بتغير المناخ. وأعربت السيدة باتن عن أسفها لأن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والاتفاقين البيئيين المتعددي الأطراف الرئيسيين الآخرين (وهما اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا) لا تتبع نهجاً قوياً في مجال المساواة بين الجنسين. وذكرت أن استبعاد المرأة من عمليات صنع القرارات المتعلقة بتغير المناخ يسكت أصوات نصف سكان العالم، ويحرم المرأة من حقوقها، ولا يحافظ على مبادئ حقوق الإنسان، ويحرم المجتمع من الكثير من المهارات والخبرات والقدرات التي تنفرد بها المرأة. وعَرضت السيدة باتن أعمال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة باعتبارها أداة قوية لتحقيق العدالة بين الجنسين في السياسات المتعلقة بتغير المناخ، وأشارت إلى البيان المتعلق بـ "نوع الجنس وتغير المناخ" الذي اعتمدته اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين في آب/أغسطس ٢٠٠٩.

١٦- ورحب فيليب بونكور، رئيس شعبة الحوار الدولي بشأن الهجرة في إدارة سياسات وبحوث الهجرة في المنظمة الدولية للهجرة، بجهود مفوضية حقوق الإنسان الرامية إلى وضع مناقشة تغير المناخ في إطار يتعلق بحقوق الإنسان، وذكر الحق في الحياة والتنمية والملكية والصحة والغذاء والمياه باعتباره محل اهتمام خاص. وأكد أن من غير الممكن ومن غير الضروري وقف الهجرة بأكملها قائلاً: يجب الاستعداد لاحتمال الهجرة كاستراتيجية تكيف مشروعة، وينبغي إدراج هذه الإمكانية في خطط التكيف مع تغير المناخ. وأشار إلى بحوث تشير إلى أن النسبة الأكبر من الهجرة البيئية ستجري داخل الحدود الوطنية، ولاحظ أن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي لعام ١٩٩٨، وهي صك غير ملزم، أثبتت فعاليتها في تلك الحالات. وقال إن هذا الصك الفعال، وإن كان غير ملزم، يمثل أيضاً خياراً لمناقشات تغير المناخ. وعلى النقيض من ذلك، تشكل الحركة عبر الحدود نسبة صغيرة نسبياً من التدفقات الإجمالية للسكان المدفوعة بعوامل بيئية. وأشار إلى الثغرات القانونية فيما يتعلق بتلك الأنواع من الحركات، خصوصاً أن من الواضح أن الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين (١٩٥١) لا تنطبق على هذه الحالات، وإلى الحاجة إلى سد تلك الثغرات.

١٧- وأشار خوسيه ريبرا، المستشار الخاص لمدير الحماية الدولية في جهة الاتصال الخاصة بتغير المناخ في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إلى أن المفوضية سباقة منذ التسعينيات في السعي إلى التخفيف من الأثر البيئي في المناطق التي تستضيف تجمعات كبيرة من اللاجئين وغيرهم من الأشخاص موضع الاهتمام. وهناك حاجة عاجلة للاستثمارات بهدف الحد من تأثير الأخطار الطبيعية من خلال التخفيف من أوجه الضعف، وزيادة المرونة تجاه تغير المناخ، وتعزيز تدابير التكيف، والتركيز على القاعدة الشعبية. وأظهرت التجربة أن اللاجئين والمشردين داخلياً وعديمي الجنسية يتجمعون بالفعل في مناطق من الكوكب "يرتفع فيها خطر" التعرض لآثار تغير المناخ. وشدد على وجود ثغرات قانونية خطيرة تتعلق بالحركة

الممكنة عبر الحدود بفعل العوامل البيئية وتغير المناخ، وأشار إلى عمل المفوضية على وضع نُهج مبتكرة بشأن كيفية سد تلك الثغرات. وقال إن الكوارث الطبيعية تفاقِم عدم المساواة بين الجنسين ومواطن الضعف الموجودة أصلا، ولا سيما نقاط الضعف لدى الأطفال، بعد وقوع كارثة كبرى. ونادى السيد ريبرا بوضع حقوق الفئات الأكثر ضعفاً في صميم عمليات تقييم الاحتياجات، والتخطيط، وتنفيذ المشاريع وتقييمها، وبتحسين مرونة الحكومات والمجتمعات المضيفة وقدرتها، من خلال ضمان أن تركز الإجراءات المتخذة على السلطات المحلية والمجتمعات المحلية.

١٨- وخلال النقاش التفاعلي الذي أعقب ذلك، أدلى بمداخلات ممثلو الحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، والسيد لادور، ممثل مؤسسة إنصاف كوكب الأرض. وتم التركيز في هذه المداخلات على آثار تغير المناخ على الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، لأن لدى هؤلاء الأشخاص كمية أقل من الموارد اللازمة للتصدي لتغير المناخ ومع ذلك لا تصلهم برامج المساعدات في كثير من الأحيان. وقيل إن معاناة الفقراء من فقدان الشبكات الاجتماعية التي تساعدهم في البقاء على قيد الحياة تمثل أمرا حاسما، وإن الفقراء غالباً ما يُستبعدون من عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بكيفية الوقاية من تغير المناخ والتخفيف من آثاره والتكيف معها. وأوصي بضرورة أن يشكل موضوع الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع جزءا أساسيا من استراتيجيات رصد تغير المناخ والتخفيف من آثاره والتكيف معها، بما في ذلك مشاركتهم الفعالة والمجدية في تطوير هذه الاستراتيجيات؛ كما أوصي بأن يؤخذ تغير المناخ في الاعتبار في المشاورات المتعلقة بمشروع المبادئ التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان. وجرى التأكيد على الجوانب الجنسانية لتغير المناخ وقيل إنه لا ينبغي، لدى النظر في نقاط الضعف، إغفال مفهوم عالمية الحقوق لأن تغير المناخ سيؤثر على الجميع في نهاية المطاف وينبغي حماية جميع السكان، ليس فقط الأشخاص الذين يعتبرون عرضة للخطر. ولوحظ أيضاً أن هناك مخاطر في الحديث عن التكيف وليس عن التخفيف، لأن ذلك قد يؤدي إلى شكل من أشكال "التخلي". ويظل التخفيف أساسياً وينبغي بالتالي تنفيذ سياسات وتدابير التكيف والتخفيف على السواء.

باء- التدابير والإجراءات التي ينبغي اتخاذها من أجل التصدي لأثر تغيُّر المناخ على التمتع الكامل بحقوق الإنسان على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي، بما في ذلك أثره على أضعف الفئات، وخاصة النساء والأطفال

١- التدابير والإجراءات على الصعيد الوطني

١٩- قدمت السيدة العقربي، رئيسة المنظمة التونسية للأمهات، استنتاجات بشأن اتجاهات تغير المناخ في تونس، وناقشت الحاجة إلى نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء حقوق النساء والشباب والأطفال في التصدي لتغير المناخ. وأكدت أن الأطفال هم من العناصر الفاعلة

المركزية في التشجيع على تغيير السلوك المطلوب للتخفيف من آثار الاحتـــرار العـــالمي، وأن التثقيف بشأن المسائل البيئية أمر بالغ الأهمية. وعلاوة على ذلك، تتطلب اتفاقيـــة حقـــوق الطفل على وجه التحديد من الدول اتخاذ إجراءات تتعلق بتدابير لحماية حق الطفل في الحياة والبقاء والتنمية من خلال جملة أمور منها معالجة مشاكل تلوث البيئة وتدهورها. وتحـــدثت أيضاً عن مؤتمر التضامن الدولي بشأن استراتيجيات تغير المناخ في أفريقيا ومنطقـــة البحـــر المتوسط الذي عُقد في تونس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، والإعلان الصادر عنه، الـــذي شدد على دور المجتمع المدني في تنفيذ تدابير التكيف والقضاء على الفقر وتعزيز التنميـــة في أكثر البلدان عرضة لآثار تغير المناخ. وعلاوة على ذلك، عزز إعلان تونس الالتزام الـــوطني بنهج قائم على حقوق الإنسان في التعامل مع تغير المناخ، وأكد التزام تونس بالعهد الـــدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبإعلان الحق في التنمية.

٢٠- وأشارت انجي دازيه، ممثلة منظمة "كير" الدولية، إلى أن المنظمة تركز على التكيف على مستوى المجتمع المحلي، والذي يشمل تعزيز سبل العيش التي تتسم بالمرونة تجـــاه تغـــير المناخ، واستراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث، وتنمية قـــدرات المجتمـــع المـــدني المحلـــي والمؤسسات الحكومية، والدعوة والتعبئة الاجتماعية والتمكين بهدف معالجة الأسباب الكامنة وراء الضعف. وشددت على أهمية الجوانب الجنسانية في مجال التكيف، مشيرة إلى أن عـــدم المساواة بين الجنسين هو من الأسباب الكامنة وراء التعرض لآثار تغير المناخ، وأن القدرة على التكيف تتأثر كثيراً بالأدوار والحقوق وعلاقات القوة والوصول إلى الموارد أو السيطرة عليها. وتساعد "كير" النساء والرجال في الحصول على الموارد والتمتع بـــالحقوق والفـــرص الـــتي يحتاجون إليها للتكيف، وتمكن النساء الضعيفات من بناء قدرتهن علـــى التكيـــف، وتعـــزز المساواة بين الجنسين كهدف طويل الأجل. وقد أظهرت التجربة أن النـــساء يلعـــبن دورا مركزيا في إيجاد الحلول وأنهن يمتلكن معرفة هامة بالتكيف وأنهن يفتقرن في كثير من الأحيان إلى الموارد أو إلى القدرة على استخدامها. وأبلغت السيدة دازيه عن نـــشاط في بـــنغلاديش يتناول مسائل تتعلق بأمن سبل العيش والسلطة، وحيث أبلغت النساء عـــن ثقـــة أكـــبر في التحدث علناً والتفاوض مع أزواجهن بشأن القرارات المترلية. وفي غانا، دُمـــج التكيـــف في عمليات التخطيط المحلية، بينما تتلقى النساء التدريب والتوجيه لتولي أدوار قيادية في المجتمـــع المحلي والمشاركة في وضع السياسات وتنفيذها من خلال معالجة التمييز القائم علـــى نـــوع الجنس في المجتمع.

٢١- وركزت أليس توماس، مديرة البرنامج المعني بالتشرد الناجم عن تغـــير المنـــاخ في الرابطة الدولية للاجئين، مداخلتها على البعثة التي اضطُلع بها مؤخرا إلى باكـــستان، والـــتي درست تأثير الفيضانات على التشرد إذ إنها أثرت على حوالي ٢٠ مليون باكستاني وأدت إلى تضرر أو تدمير حوالي ١,٨ مليون مترل. وشددت على أهمية وضع آليات وإجراءات لضمان حماية حقوق الإنسان للسكان المتضررين عند وقوع الكوارث، بالإضافة إلى الاســـتثمار في التخطيط للحد من مخاطر الكوارث. ومن المرجح أن تكون الحكومات بحاجة إلى دعم كبير

من المؤسسات الإنسانية في التصدي لكوارث من هذا الحجم، ويجب أن تكون هذه المؤسسات على استعداد لتلبية طلبات المساعدة بسرعة وفعالية. وسلطت الضوء على التحدي الذي تشكله ضخامة حجم النزوح في جميع أنحاء باكستان لجهود ضمان حقوق السكان المتضررين في العودة الطوعية وإعادة التوطين. وقد أظهرت الفيضانات أيضاً أن الكوارث الطبيعية يمكن أن تؤدي إلى حالات طوارئ ثانوية تؤثر أيضاً على حقوق الإنسان، ومنها على سبيل المثال الأثر على الزراعة والتهديد بحدوث أزمة غذائية وشيكة. كما ذكّرت الفيضانات أيضاً بآثار تغير المناخ على حقوق الإنسان للجماعات الأكثر ضعفا، بما في ذلك المزارعون المستأجِرون، والنساء اللواتي يواجهن صعوبات في الحصول على المساعدة، واللاجئون الأفغان والمشردون داخليا الذين عادوا مؤخرا لإعادة بناء حياتهم. ويهدد تغير المناخ بتفاقم النزاعات وانعدام الأمن، ويؤدي إلى ارتفاع معدلات الهجرة.

٢٢- وتلت العروض المذكورة أعلاه مناقشةٌ تفاعلية ومداخلات من ممثلي الصين وكوبا والفلبين ونيبال، ومن ممثلين لمركز القانون البيئي الدولي، ومنظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين، والتحالف الدولي للمعوقين، والحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، والسيد بيلاي. وأكد مرة أخرى في هذه العروض على الآثار السلبية لتغير المناخ على حقوق الإنسان، وعلى أن النساء والمعوقين هم أكثر تعرضاً لهذه الآثار. وتشكل المادة ١١ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة دليلاً إرشاديا جديداً في هذه الحالات، فهي بمثابة حلقة وصل بين القضايا الإنسانية وقضايا حقوق الإنسان في المطالبة بإدراج الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع الخدمات والبرامج الرئيسية، وفي جميع مراحل الإعداد والتصدي والانتعاش بعد الكوارث والتنمية. وسُلط الضوء أيضاً على مواطن الضعف الخاص بالأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر مدقع، وكذلك على أهمية معالجة احتياجاتهم في السياسات الوطنية. وتبادل المتكلمون المبادرات الوطنية للتخفيف من الآثار الضارة لتغير المناخ، بما في ذلك وضع تدابير للتوفير في الطاقة، وتحسين إدارة المياه، ووضع المزيد من اللوائح المتعلقة بتشييد المباني، وإدارة الغابات، وتعزيز ورصد تشييد المباني، واستراتيجيات الحد من المخاطر وتدابير إعادة التحريج، ونقل المستوطنين غير الرسميين إلى أراض أعلى وأكثر أمنا. ومن الأهمية بمكان دعم الجهود الوطنية في هذا الصدد من خلال التضامن الدولي ونقل المعارف، ولا سيما بالنسبة للبلدان الأكثر تأثراً. وأكد البعض الحاجة إلى مزيد من الموارد للتصدي لأثر تغير المناخ في البلدان النامية، والحاجة إلى التمويل ونقل التكنولوجيا. وسُلط الضوء على ضعف الدول الجزرية والبلدان الجبلية.

٢٣- وشددت السيدة دازيه، في ملاحظاتها الختامية، على أن النهج القائم على الحقوق أمر أساسي لاستراتيجيات التكيف وتنفيذها. وفي كثير من الأحيان، يكون الأشخاص الأقل قدرة على ضمان تمتعهم بحقوقهم الأكثر عرضة لآثار تغير المناخ. ولكي يكون التكيف فعالاً، يجب معالجة الأسباب الكامنة للضعف أمام آثار تغير المناخ، وهي أسباب تشمل قضايا ذات صلة بحقوق الإنسان. وأضافت السيدة توماس أنه لا بد من معالجة قضايا حقوق الإنسان في

أقرب وقت ممكن في حال وقوع كارثة، مع الإقرار بأن هناك تحدياً كبيراً لوضع حلول لمعالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان الأساسية وتنفيذ نهج قائم على حقوق الإنسان، ولا سيما في حالات الطوارئ. ووافق السيد بيلاي على أن أحد المقومات الأساسية لنهج قائم على حقوق الإنسان في مجال تغير المناخ هو المشاركة الفعالة للفئات الضعيفة. وقال بضرورة أن تغني معايير ومبادئ حقوق الإنسان سياسات وتدابير التصدي لآثار تغير المناخ وأن تعززها. ويتطلب النهج القائم على حقوق الإنسان المساءلة ووضع تدابير إدارية وقضائية حيثما تُنتهك الحقوق. وفيما يتعلق بأهمية التعاون الدولي، فإن المساءلة تستدعي محاسبة المكلفين بمهام، سواء من الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول، ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، والمنظمات الدولية، والجهات الفاعلة في القطاع الخاص، على سلوكهم. وينبغي أن تكون آلية المساءلة شفافة ويسهل الوصول إليها.

٢- التدابير والإجراءات على الصعيدين الإقليمي والدولي

٢٤- قدمت شيريل روزبوش، ممثلة برنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية لمحة عامة عن البرنامج والبرنامج الإضافي. وقالت إن الهدف من خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية هو خلق قيمة مالية للكربون المختزن في الغابات القائمة، وتشجيع البلدان الصناعية على القيام بتحويلات مالية (موازنة الكربون) إلى البلدان النامية لتعويضها عن تجنب إزالة الغابات، بينما يشمل البرنامج الإضافي دور عمليات الحفظ والإدارة المستدامة للغابات وتعزيز مخزونات الكربون في الغابات، وهو برنامج يجري التفاوض بشأنه حالياً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وسلَّطت الضوء على تفاعل البرنامج مع الجهات المعنية، وبخاصة الشعوب الأصلية، وعلى المخاوف التي عبرت عنها فيما يتعلق بالبرنامج الإضافي. ونُظمت المشاركة استناداً إلى التوجيهات العملية بشأن إشراك الشعوب الأصلية وغيرها من المجتمعات التي تعتمد على الغابات، مع اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان والتقيد بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، والحصول على موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة، وضمان تمثيل واسع للشعوب الأصلية في جميع مراحل أنشطتها. ولاحظت السيدة روزبوش أن المجتمع المدني والشعوب الأصلية كليهما ممثلان في مجلس سياسات برنامج الأمم المتحدة لخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، بما في ذلك رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية. وأشير إلى الفريق الاستشاري المستقل المعني بالحقوق والغابات وتغير المناخ، الذي أنشئ لتقديم المشورة والتوجيه المستقلين لبرنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية.

٢٥- وأكد كارلو سكاراميلا، المنسق المعني بشؤون تغير المناخ والحد من خطر الكوارث في برنامج الأغذية العالمي، أن تغير المناخ يضاعف خطر الجوع، لأن من شأن تغير المناخ أن

يؤدي إلى كوارث أكثر تواترا وكثافة وأقل انتظاما تتعلق بالمناخ والطقس، وإلى تدهور الأراضي والظروف البيئية، وإلى تراجع في إنتاج الأغذية وتوافرها في أجزاء مختلفة من العالم ولدى شعوب ومجتمعات تعاني بالفعل من حالات فقر وانعدام للأمن الغذائي. ويرى برنامج الأغذية العالمي أن تغير المناخ يتعلق بالناس ولا سيما الضعفاء منهم، ويشكل تحدياً لم يسبق له مثيل للقضاء على الجوع والفقر (الهدف الإنمائي للألفية رقم ١). ولوحظ أن الخطة الاستراتيجية لبرنامج الأغذية العالمي تشدد على التدخلات التي "تراعي المبادئ المتعلقة بالحق في الغذاء" وتهدف إلى معالجة "الأسباب الجذرية للجوع والضعف، بما في ذلك (...) أسباب الحماية". وقال إن برنامج الأغذية العالمي يعتمد سياسات شاملة ومنصفة للتكيف والتنمية لصالح الفقراء، ويعتبر نظم الحماية الاجتماعية وتعزيز شبكات الأمان الإنتاجية جزءا من نُهج التكيف مع آثار تغير المناخ. ويدعو النهج إلى حلول محلية وإلى تمكين الجهات الفاعلة المحلية، مع التركيز على زيادة المرونة المحلية. وقدم السيد سكاراميلا أمثلة على استخدام الوصول الآمن إلى مواقد الحطب والطاقة البديلة، كما حدث في أوغندا والسودان، الأمر الذي يوفر، بوصفه منفعة مشتركة، عنصر حماية للنساء اللواتي يتعرضن كثيراً للعنف عند جمع الحطب خارج مخيمات اللاجئين، ويقلل من الحاجة إلى قطع الحطب كوقود. كما قدم وصفا لبرنامج إدارة الموارد البيئية في إثيوبيا، الذي ساهم بنجاح في إعادة تأهيل الأراضي المتدهورة وتجديدها في المجتمعات المحلية، مما عاد بالفائدة على حوالي مليون شخص، وقدم نموذجاً مثيراً للاهتمام وقابلاً للتكرار في التدخلات الهادفة إلى بناء القدرة على التأقلم التي تقوم بها الحكومة بالتعاون مع المجتمع المحلي.

٢٦- ووضع نيلز سكوت، ممثل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، مناقشة تغير المناخ في الإطار الإنساني، مشيرا إلى أن مجتمع الأنشطة الإنسانية قد أثار على الدوام مفاهيم قلق مزدوجة: مخاطر متزايدة وضعف متزايد بسبب تغير المناخ. وأشار إلى أن مشاريع النصوص التفاوضية المتعلقة بتغير المناخ تشمل التأهب للكوارث، ونظم الإنذار المبكر، والاستجابة في حالات الطوارئ والانتعاش المبكر، والحد من مخاطر الكوارث وإطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، والهجرة والتشرد، والآثار الصحية، والأمن الغذائي، والنُهج التي تراعي الفوارق بين الجنسين وضرورة إعطاء الأولوية لمساعدة المجتمعات المحلية والبلدان الأكثر ضعفاً. ويشكل دعم الأنشطة على الصعيدين الإقليمي والوطني جزءاً كبيراً مما يتعين تحقيقه في مجال التكيف مع تغير المناخ. وفي هذا الصدد، قدم السيد سكوت عددا من الأمثلة عن أنشطة التكيف[٤] في خمسة مجالات رئيسية هي: (أ) إدماج معارف تغير المناخ والبحث في البرامج؛ (ب) تطوير شراكات جديدة؛ (ج) السياسات ونطاق العمل وبناء القدرات؛ (د) الدعوة، ولاسيما مناصرة برامج

(٤) متاحة في برنامج الأغذية العالمي، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، معالجة التحديات الإنسانية الناجمة عن تغير المناخ: المنظورات الإقليمية والوطنية - النتائج الأولية لمشاورات اللجنة المعنية بالمعايير الدولية المحاسبية على المستويين الوطني والإقليمي، (٢٠٠٩)، الصفحتان ١٠ و١١.

العمل الوطنية للتكيف أو خطط العمل الوطنية للحد من خطر الكوارث؛ (هـ) المشاريع والبرامج والأدوات.

٢٧- وقدمت ايونا كريتارو، ممثلة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، معلومات عن آلية تعلم التكيف[٥]، وهي منصة مشتركة بين وكالات الأمم المتحدة للمعرفة الشاملة بشأن التكيف مع تغير المناخ. وينفذ مرفق البيئة العالمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المشروع، بالشراكة مع البنك الدولي وأمانة تغير المناخ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتستجيب الآلية للاحتياجات المعرفية التي أعربت عنها حكومات البلدان النامية لزيادة التركيز على تبادل واستعراض الممارسات الجيدة، والموارد والوسائل العملية لتعزيز مواصلة تبادل المعارف والتعلم بين أصحاب المصلحة. وأوضحت أن أهداف الآلية هي: فهم ما اكتُسب من معارف بشأن التكيف مع تغير المناخ، مع التركيز بشكل خاص على الجوانب التشغيلية؛ وتعزيز التكامل بين جوانب التكيف مع تغير المناخ في تخطيط التنمية وفي السياسات والبرامج والمشاريع المتعلقة بها؛ وتسريع التعلم عن طريق تبادل الدروس بشأن الممارسات الجيدة في مجال التكيف، والتوجيه التنفيذي عبر شبكة عالمية للتكيف ومجموعة من الممارسات. وكي تفي الآلية بولايتها، فإنها تستهدف الممارسين وتسعى إلى إقامة شراكات في مختلف الوكالات والقطاعات والمستويات، وإلى العمل مع الشبكات المناخية القائمة.

٢٨- وتلت العروض المذكورة أعلاه مداخلات من ممثلي دولة بوليفيا المتعددة القوميات ومصر؛ وممثلين من مركز القانون البيئي الدولي، والشبكة الدولية للمعلومات والعمل بشأن أولوية الغذاء، ورابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، ومنظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين، ومنظمة "غرينبيس" الدولية، ورابطة المواطنين العالميين، وشيامي بوفيماناسينغي وجنيفر محمد - كاتيريري، وهما مشاركان مستقلان من ذوي الخبرة في هذا الموضوع. وأشيرَ إلى دراسة عن العلاقة بين الحق في التنمية وآلية التنمية النظيفة المنبثقة عن بروتوكول كيوتو قُدمت إلى فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية، ومناقشة دراسة مفوضية حقوق الإنسان لعام ٢٠٠٩ عن الالتزامات التي تقع على الدول خارج نطاق أقاليمها.

٢٩- وأشير أيضاً إلى المؤتمر الشعبي العالمي المعني بتغير المناخ وحقوق أمّنا الأرض، الذي عقد في نيسان/أبريل ٢٠١٠، والاتفاق بين شعوبها الذي صدر عنه، والذي قدمته دولة بوليفيا المتعددة القوميات إلى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية في آذار/مارس ٢٠١٠. وقيل إن نموذج التنمية القائم على أساس النمو غير المحدود يتعارض مع كرامة الإنسان ويؤدي إلى تدمير الطبيعة. وأشيرَ إلى أن النهج القائم على حقوق الإنسان في التعامل مع تغير المناخ، وتطوير مبدأ التضامن الدولي كحق فردي وجماعي، وإعمال الحق في التنمية، هي جميعها

(٥) انظر www.adaptationlearning.net.

أدوات يمكن أن تسهم في إيجاد حلول لتغير المناخ. وينبغي أن يركز هذا النهج في مجال حقوق الإنسان على ضمان الوصول العادل والمنصف إلى الموارد. وغالبا ما يكون الوصول إلى عنصر العدالة مفقودا في خطط التصدي لآثار تغير المناخ، وينبغي أن يفهم هذا الوصول في سياق أوسع، في الأوساط الرسمية (القضائية) وغير الرسمية (آليات الوقاية وتسوية المنازعات) على السواء. وبالمثل، ينبغي وضع برامج للتوعية القانونية، مع زيادة التركيز على حقوق الإنسان لتوعية الناس بحقوقهم، بما في ذلك مفاهيم الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

٣٠- وأثيرت شواغل فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، الذي يرى بعض المشاركين أنه جعل البيئة سلعة، فيما اعترض آخرون على وضع قيمة نقدية للبيئة. وقيل إن البرنامج لا يتيح التشاور النزيه مع من يعارضه على أسس مبدئية، بما في ذلك الشعوب الأصلية، وإنه لن يؤدي إلى حفظ الغابات حتى في ظل أكثر التقديرات تفاؤلاً. وكان هناك تساؤل عن ضرورة أن ينشئ البرنامج برنامجاً قانونياً للتعويض لتمكين الشعوب الأصلية من الوصول إلى العدالة، وتقديم الدعم للمنظمات والشعوب التي تضررت من البرنامج. وأُعرب عن الشك حول آلية التنمية النظيفة بوصفها وسيلة تستخدمها البلدان المتقدمة لنقل المسؤولية إلى البلدان النامية دون المساعدة في تنميتها. وتساءل أحد الممثلين عن كيفية قياس البرنامج لمشاركة الشعوب الأصلية ومعرفة ما إذا كانت مشاركة ذات معنى ومتسقة مع الالتزامات الأخرى لحقوق الإنسان، واقتُرح بشكل أعم وضع مؤشرات محددة لقياس مدى الوفاء بالالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان.

٣١- وفي الملاحظات الختامية، رحبت السيدة روزبوش بالتفكير النقدي المرتبط بخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية إذ إن برنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية يعمل حالياً مع البلدان وأصحاب المصلحة على وضع الشكل الذي سيكون عليه البرنامج. وأشارت أيضاً إلى أن مؤشرات النجاح سيتم وضعها في الوقت المناسب. وأكد السيد سكوت أهمية معالجة الأسباب الجذرية لتغير المناخ ومواطن الضعف الذي تعاني منه بعض الجماعات، لأن من شأن تغير المناخ أن يزيد الخطر على الإنسان نتيجة زيادة تواتر وحدة الأخطار الطبيعية وتزايد تعرض البشر لآثار تغير المناخ. كما أن أكثر الناس عرضة لهذه الآثار هم أصلاً من يملكون أقل الموارد اللازمة للتكيف معها، ومن المرجح أن يكونوا آخر من يستفيد من أي تدابير جديدة للتكيف. لذلك فإن البلدان التي تعاني من سوء الإدارة قد تواجه دوامة من الضعف وعدم الاستقرار تتفاقم بسبب عدم كفاية التنظيم أو الموارد لمواجهة الآثار السلبية لتغير المناخ. ويرى السيد سكوت أن ذلك يتطلب ما يلي: (أ) التأكد من أن الشواغل الإنسانية تشكل جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية العالمية لمواجهة تغير المناخ؛ (ب) فهم الآثار الإنسانية المترتبة على تغير المناخ وتحديدها كميا إلى أقصى حد ممكن؛ (ج) تقديم الدعم

للمساعدة في تطوير قدرات الأشخاص والمجتمعات المحلية والسلطات على التهيؤ لمواجهة المخاطر المتصلة بالمناخ التي تهدد الحياة والتكيف مع هذه المخاطر.

جيم - آفاق المستقبل: اتباع نهج يقوم على حقوق الإنسان إزاء تغير المناخ

١- البعد الاجتماعي وجوانب الإدارة الرشيدة في المفاوضات بشأن تغير المناخ

٣٢- قدم ماريك هارسدورف، وهو عضو في الفريق العامل المعني بتغير المناخ التابع للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، عمل فرقة العمل المعنية بالأبعاد الاجتماعية لتغير المناخ التي يشارك فيها عدد من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها(٦). وأوضح أن "الأبعاد الاجتماعية لتغير المناخ" تشير إلى نهج يركز على الأشخاص ويشمل المعارف والممارسات الاجتماعية - الاقتصادية والثقافية والعلمية، ويهدف عموما إلى ضمان أن تلعب الاحتياجات المجتمعية دوراً في تطوير الممارسات بهدف التخفيف والتكيف، لتعم الفائدة في الأجلين القصير والطويل. وقال إن الهدف يتمثل في تحويل التركيز في المفاوضات المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ووضع الناس في المقام الأول، من خلال تسليط الضوء على الفوائد الاجتماعية - الاقتصادية للتصدي لتغير المناخ وضمان التركيز على الفئات الأكثر ضعفاً في إطار التنمية المستدامة. ومن الناحية العملية، أوضح السيد هارسدورف أن فرقة العمل تعمل على مجالات الصحة والعمالة والدخل وسبل العيش ونوع الجنس والتعليم والسكن والغذاء والفقر. وتتناول الفرقة احتياجات الفئات الضعيفة بصفة خاصة (الأطفال والنساء والشعوب الأصلية والفقراء)، والفرص المتاحة في التصدي لآثار تغير المناخ. وتهدف فرقة العمل إلى فهم ومعالجة أوجه الترابط بين تغير المناخ والتنمية بطريقة متماسكة ومنسقة، لتحقيق تنمية مستدامة تتسم بالتأقلم مع تغير المناخ.

٣٣- وعرض ريتشارد نيوفارمر، الممثل الخاص للبنك الدولي لدى الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية، وجهة نظر البنك للأبعاد الاجتماعية لتغير المناخ باعتبارها مسألة عدالة اجتماعية. ولاحظ أن أسباب تغير المناخ وعواقبه مترابطة ترابطا وثيقا مع الأنماط العالمية لعدم المساواة، وأن تغير المناخ يفاقم مواطن الضعف الموجودة التي تهدد بالقضاء على مكاسب التنمية التي تم الحصول عليها بشق الأنفس. وثمة حاجة إلى نهج ذي مسار مزدوج: اتباع الصرامة في التخفيف من خلال الحد من انبعاثات غازات الدفيئة، والتكيف لصالح الفقراء.

---

(٦) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، ومفوضية حقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والبنك الدولي، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية.

وثمة علاقة عكسية بين البلدان التي تنبعث منها غازات الدفيئة والبلدان المتضررة، رغم أنه من المرجح أن تشكل البلدان الحديثة التصنيع، ولا سيما البلدان ذات الاقتصادات الكبرى، الجزء الأكبر من الانبعاثات. ورأى أن على العالم بأسره مسؤولية مشتركة في معالجة هذه المسألة. وأشار أيضاً إلى العلاقة السببية التي تشمل الآثار المتوقعة لتغير المناخ على حقوق الإنسان وغيرها من الآثار. وتشمل الأمثلة على عمل البنك الدولي بشأن الأبعاد الاجتماعية لتغير المناخ ما يلي: أولاً، المؤسسات المحلية والتكيف مع تغير المناخ، حيث تشير الدلائل إلى أن الري والاستثمار في الأراضي الجافة قد يفضيان إلى نتائج أكثر شمولا من الناحية الاجتماعية وإلى نتائج مستدامة (اليمن وإثيوبيا)؛ ثانياً، الاستثمارات الضخمة في ملاجئ الأعاصير في بنغلادش والتي لم تُستغل، رغم ذلك، بصورة كافية في كثير من الأحيان لأسباب اجتماعية وأخرى تتعلق بنوع الجنس. وقد تبين أن الإنذار المبكر والتأهب أكثر فعالية عندما يتم تضمين الأبعاد الجنسانية. وأشير إلى فريق الممارسة والمعني بالأبعاد الاجتماعية لتغير المناخ، التابع للبنك الدولي والذي يهدف إلى تنفيذ "سياسات وعمليات ذكية فيما يتعلق بالمناخ في البلدان المستفيدة، تعزز مصالح الفئات الأكثر عرضة لتغير المناخ". وقال نيوفارمر إن الإدارة القانونية في البنك الدولي تضع اللمسات الأخيرة على مسح للأدبيات القانونية بشأن الصلة بين حقوق الإنسان وتغير المناخ، وهو مسح يتجنب صراحة نتائج سياسية وقانونية معينة. كما ينظر البنك الدولي في "القيمة المضافة" للنظر من منظور حقوق الإنسان في سياق عمله على مسألة تغير المناخ، مع التركيز على الأشخاص الأكثر ضعفا، وعلى العتبات الحرجة، وعلى المعايير الإجرائية.

٣٤- وتحدثت السيدة محمد - كاتيريري، وهي خبيرة مستقلة معنية بشؤون حقوق الإنسان والقانون البيئي والسياسة البيئية، عن أهمية اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء الإدارة الرشيدة في تعزيز القدرة على التأقلم، والمعرَّفة بكونها قدرة المجتمعات والأفراد على الاستجابة لتحديات تغير المناخ والحفاظ على المستويات الأساسية للرفاه. وقالت إن الاعتراف بحقوق الإنسان وتعزيزها في الإدارة الرشيدة يساعدان في تمهيد الطريق وضمان نتائج أكثر إنصافاً، الأمر الذي يتسق مع الحق في التنمية. وأضافت أن حقوق الإنسان توفر معيارا للاختيار وتشجيع الإنصاف وعدم التمييز في النتائج، بما في ذلك في توزيع التكاليف والفوائد. فعلى المستوى الوطني، مثلاً، يقدم النهج القائم على حقوق الإنسان وسيلة لتقييم خيارات التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها في ضوء تأثيراتها على الحق في الحياة والغذاء والحق في بيئة نظيفة وصحية. وعلاوة على ذلك، يساعد التفكير في مجال حقوق الإنسان في توضيح الحقوق والأدوار والمسؤوليات عن طريق التمييز بين (أ) أصحاب الحقوق وأصحاب المصلحة؛ و(ب) المستفيدين والميسّرين؛ ويعزز شرعية الخيارات والقرارات واستدامتها، من خلال زيادة الدعم المحلي للتدابير المتفق عليها عالميا. ويعزز دمج حقوق الإنسان التماسك بين مختلف المستويات والقطاعات من خلال التأكيد على التعاون القائم

على المبادئ الأساسية وتشجيع النظر في التطورات على المدى الطويل، وجعل نقاط الضعف واضحة من خلال تصنيف البيانات التي تساعد في الحد من احتمال تجاهل الحقوق.

٣٥- وقالت السيدة محمد - كاتيريري إن إنشاء نظام فعال للإدارة الرشيدة في مجال المناخ يتطلب إدماج حقوق الإنسان في الترتيبات المؤسسية وترتيبات الإدارة الرشيدة المتعلقة بالتمويل والتخفيف والتكيف وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا. وحيثما تكون الإدارة الرشيدة ضعيفة أو غامضة، ينص القانون الدولي لحقوق الإنسان على تعهدات ملزمة تكفل اتخاذ القرارات بالطرق التي تدعم المجتمعات الضعيفة والمهمشة ولا تؤثر عليها سلباً. وقالت بضرورة أن تُعتمد الآن نُهج في الإرادة الرشيدة تراعي حقوق الإنسان في المفاوضات الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وفي غيرها من الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف، وكذلك في الاتفاقات والإجراءات المقبلة. وينبغي، على وجه الخصوص، اتخاذ تدابير لتعزيز صوت الفئات الأضعف، من خلال بناء شبكات تعاونية للتكيف وإدارة مخاطر الكوارث؛ وإتاحة المجال لمشاركتها بصورة حقيقية وفعالة في تطوير وتنفيذ السياسات التي تؤثر عليها؛ واعتماد اللامركزية في تقرير السياسات؛ وتعزيز الفرص المتاحة لمشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات التي تعتمد على الغابات، والجماعات الأخرى التي تتأثر حقوقها بتغير المناخ.

٣٦- ورأت السيدة محمد - كاتيريري أن إقامة نظام لتحديد الفوائد والتكاليف أمر هام لتعزيز التخفيف والتكيف. وقالت بضرورة أن يستند هذا النظام على مبادئ العدالة والإنصاف، بما في ذلك إيلاء الاهتمام للالتزامات المشتركة ولكن المتباينة من الجهات الفاعلة على الصعيدين العالمي والوطني. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي النظر في تعزيز وتوسيع نطاق الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة ليشمل جميع من تتأثر حقوقهم سلباً. وينبغي تجنب تقييد حقوق الإنسان من خلال إنشاء نظام صارم للحماية يتجاوز مجرد "عدم إلحاق الضرر". وقالت إن إنشاء نظم لمنع وتسوية النزاعات المتعلقة بالاستفادة من التكاليف والمنافع الناشئة عن تغير المناخ وإجراءات التخفيف من آثاره والتكيف معها واستخدامها وملكيتها أمر مهم لتحقيق الاستدامة على المدى الطويل.

٣٧- وفي النقاش التفاعلي الذي أعقب ذلك، تحدث ممثلون عن المحفل البيئي الدولي، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية، والحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، ومنظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين والسيدة بوفيماناسينغيه. وينبغي ألا ينظر المحفل الاجتماعي في حقوق الإنسان للمتضررين من تغير المناخ فحسب، بل وينبغي أن ينظر أيضاً في التحديات المادية والمالية والاجتماعية والإثنية التي تمثلها هذه التحركات للمجتمعات المستقبلة للنازحين. واعتُبر اعتماد نهج تثقيفي لحقوق الإنسان أساسيا لضمان احترام حقوق الإنسان للمهاجرين. وأبرزت وفود أخرى المعاناة الخاصة بالأطفال، ولا سيما تأثير تغير المناخ على حقهم في الصحة، والحاجة إلى الحد من أوجه الضعف وإلى تعميم تكييف حقوق الطفل في برامج التنمية. وقيل إن نهجا قائما على حقوق الإنسان إزاء تغير المناخ ليس نهجا

قائما على السوق يركز على جعل البيئة سلعة. إنه نهج قائم على ضرورة العمل على حماية حقوق الإنسان الأساسية للأفراد والشعوب.

٣٨- وفي الملاحظات الختامية، أشار السيد هارسدورف إلى أن فرقة العمل المعنية بالأبعاد الاجتماعية لتغير المناخ تتناول قضيتي الهجرة والأطفال، من خلال مشاركة المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). ومع أن تسعير البيئة قد لا يكون الحل الأمثل، فإنه لا يزال أحد الحلول وينبغي ألا يتم تجاهله لأنه نهج قائم على السوق. وأشار السيد نيوفارمر إلى مشاركة البنك الدولي مع أصحاب المصلحة المحليين في المراحل المبكرة من تطوير المشروع، وأكد تداخل وتقاطع الشواغل المعيارية لمجتمع حقوق الإنسان والمجتمع الإنمائي في تحسين الصحة وسبل العيش، والقضاء على الأمراض، وما إلى ذلك. وأكد أن تسعير تكلفة التدهور البيئي بشكل صحيح هو أمر حاسم من أجل ضمان أن يدفع الملوِّثون، كما أن أخذ هذا التسعير في الاعتبار لدى وضع إطار للسياسة العامة وتقييم المشاريع أمر هام أيضاً. ويمكن أن تكون هناك مقايضة في الهامش بين النمو الاقتصادي والبيئة، ولا بد من وضع سياسات تستوعب تلك المقايضة.

٣٩- ورحبت السيدة محمد - كاتيريري بالتركيز على الهجرة في المداخلات، التي بينت مشكلة أكبر بكثير وهي أن جميع الإجراءات مكلفة. وتتمثل المسألة الحاسمة في كيفية توزيع تلك التكاليف وفي ماهية مسؤوليات مختلف الأطراف، وكيفية بدء حوار حول هذه القضية بين مجتمعي التنمية وحقوق الإنسان والدول والمواطنين. وقالت إن استخدام حقوق الإنسان أداة هامة ليس فقط للمطالبة بحقوق الشعوب الضعيفة ولكن أيضاً لبناء توافق في الآراء وللتفاهم. وقالت إن على الجهات الفاعلة في المجتمع المدني أن تطور أساليب لبناء ثقافة حقوق الإنسان على المستوى المحلي. وتساءل أحد المشاركين عما إذا كان إنشاء محكمة عالمية تعنى بتغير المناخ آلية قابلة للحياة من الناحية القانونية لتنفيذ التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بتغير المناخ. كما برز تأييد لإنشاء محكمة دولية معنية بتغير المناخ، لا سيما فيما يتعلق بالمسؤوليات في الماضي والمستقبل على الصعيد العالمي، مع تفادي خطر انتشار المحاكم. وقالت إن الآليات الإقليمية والمحلية، بما في ذلك آليات تسوية نزاعات الشعوب الأصلية، أمر حاسم أيضاً.

٢- الاقتصاد الأخضر ونقل التكنولوجيا

٤٠- رأى باسكوت تونكاك، ممثل مركز القانون البيئي الدولي، أن نقل التكنولوجيا يقدم أحد الحلول لمفارقة التنمية وتغير المناخ وحقوق الإنسان. وأشار إلى أن الدراسات أظهرت أن ست دول فقط تملك ٨٠ في المائة من براءات الاختراع في مجال الطاقة النظيفة، وشدد على أن هناك التزامات قانونية للنقل الدولي للتكنولوجيا لتعزيز التنمية المستدامة وتجنب انتهاكات حقوق الإنسان. وربما توفر بعض تكنولوجيات التخفيف من آثار تغير المناخ، عند الاقتضاء، سبيلاً لتنمية خفيضة الكربون؛ بيد أنه يجب النظر في آثار تلك التكنولوجيات على حقوق

الإنسان والبيئة وليس النظر في تغير المناخ فقط. وقال إن تأثر حقوق الإنسان بتغير المناخ يؤكد الحاجة إلى النقل الدولي لتكنولوجيات تكيف معينة، مثل: تقنيات الإنذار المسبق في حالة اقتراب حدوث كوارث طبيعية، وتكنولوجيات الوقاية/الاستصلاح (المرتبطة بالحق في الحياة)؛ وتكنولوجيات البناء المقاوِمة للأحوال الجوية القصوى (المرتبطة بالحق في السكن الملائم)؛ وتقنيات الحد من استهلاك المياه وتجميعها وتحليتها وإعادة استخدامها (المرتبطة بالحق في الماء)؛ والأدوية واللقاحات وتدابير مكافحة الآفات، والمنتجات والعمليات الصحية بما في ذلك التكنولوجيات المتعلقة بالمياه الصالحة للشرب (المرتبطة بالحق في الصحة)؛ والتقنيات المتكاملة والمستدامة لإدارة الغابات والممارسات الزراعية (المرتبطة بتوافر الحق في الغذاء وسهولة الحصول عليه). وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون الكائنات المعدلة وراثيا وتدابير مكافحة الآفات مرتبطة بالحق في الغذاء، عند الاقتضاء وحسب الاقتضاء. وأشار السيد تونكاك إلى أن حقوق الملكية الفكرية يمكن أن تشكل عائقا أمام نقل عدة تكنولوجيات، ولا سيما التكنولوجيات المتصلة بالتكيف مع آثار تغير المناخ، مثل الأدوية والكائنات المعدلة وراثيا. ويتيح تطبيق نهج قائم على الحقوق إزاء نقل التكنولوجيا في سياق تغير المناخ العديد من الفرص، بما في ذلك إعطاء الأولوية لترتيب الأولويات فيما يتعلق بالتكنولوجيات التي ينبغي استهدافها من أجل التنمية والتكنولوجيات التي ينبغي نقلها، استنادا إلى الآثار المتعلقة بحقوق الإنسان؛ والمساعدة في تحديد الحواجز الأكثر صعوبة التي تضعها الملكية الفكرية وغيرها من الأنظمة القانونية والاقتصادية أمام تحقيق التنمية المستدامة؛ والمساعدة على تحسين الإدارة الرشيدة، في اتباع نهج شامل لفعالية التدخلات من أجل التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها.

٤١- وأوجز خوسيه ماريا دياز باتانيرو، باسم جهة الاتصال في البرنامج المعني بتغير المناخ في الاتحاد الدولي للاتصالات، الطرق التي يعزز فيها الاتحاد الدولي للاتصالات استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للتصدي لآثار تغير المناخ، ومنها على سبيل المثال: تعزيز المعايير واللوائح الجديدة التي تهدف إلى الحد من استهلاك معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للطاقة؛ وتشجيع الصناعة على التركيز على الكفاءة في استخدام الطاقة واستخدام مصادر الطاقة المتجددة؛ ومعالجة النفايات الإلكترونية وإعادة تدويرها، وتطوير أدوات البيئة الإلكترونية لمساعدة البلدان على تقييم المساهمة الممكنة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الحد من الغازات المسببة للاحتباس الحراري. وأفاد بأن أكثر من ٤٠ منظمة تعمل مع الاتحاد الدولي للاتصالات على وضع منهجية لقياس آثار الكربون الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ويوجد الآن مجتمع عالمي على شبكة الإنترنت لتبادل أفضل الممارسات في مجال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز التنمية المستدامة. وقال بضرورة أن تُدرَج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في خطط التنمية الوطنية، وبضرورة تشجيع القطاعات الصناعية على اعتماد تكنولوجيا المعلومات

والاتصالات لخفض أثر الكربون، واعتماد معايير مفتوحة تراعي الكفاءة في استخدام الطاقة باعتبارها عاملا تقنيا رئيسيا.

٤٢- وتحدث ممثلو دولة بوليفيا المتعددة القوميات والجزائر وإكوادور وجمهورية فنزويلا البوليفارية، ومؤسسة الفضاء الأفريقي الدولية، ومنظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين، ومؤسسة إنصاف كوكب الأرض، والحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع/المجلس الدولي للمرأة، ومنظمة ووتر ليكس، والسيدة بوفيناماسينغه في مناقشة تفاعلية. وذُكر في هذه المناقشة أن التكنولوجيات النظيفة للتصدي لتغير المناخ ينبغي أن تكون في المجال العام، وألا تخضع لحقوق الملكية الفكرية. ودعا المتحدثون إلى تغيير النظرة إلى الطبيعة والنظر إليها كنظام عالمي يلعب فيه كل شخص دورا ما، وقالوا إن على المقررين الخاصين، ولا سيما الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية ومؤسسات الأعمال التجارية الأخرى، العمل على تلك القضايا. وردا على الأسئلة التي طرحت، قيل إن الوقود الحيوي يمكن أن يكون مناسبا، ولكن بحسب البلد المعني، لأنه قد يزيد انبعاثات غازات الدفيئة بدلا من الحد منها، ويمكن أن يكون له تأثير على الحق في الغذاء عند استخدام المحاصيل الغذائية لإنتاج الوقود الحيوي. وقال أحد المتكلمين إن أوجه المرونة في الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية تتيح بعض المرونة فيما يتعلق بالصحة العامة لكنها تآكلت بفعل اتفاقات التجارة الحرة. ويمكن تشجيع عمليات السكان الأصليين عن طريق حصولهم على المنافع وتقاسمها في المفاوضات الجارية في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي.

٤٣- وقدم متحدث باسم إحدى المنظمات غير الحكومية إلى المحفل إعلانا حول "تغير المناخ وحقوق الإنسان" أقرته ٢٨ منظمة غير الحكومية. وتضمن الإعلان عدداً من توصيات الموجهة لمجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك إنشاء إجراء خاص جديد بشأن تأثير تغير المناخ على التمتع بحقوق الإنسان وتقديم دراسة عن مسؤوليات الدول. ومن بين جميع حقوق الإنسان، سُلط الضوء على الحق في التنمية ومبدأ التضامن الدولي، لأن لهما قيمة محددة على الصعيد الدولي فيما يتعلق بالإدارة الرشيدة بشأن تغير المناخ.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٤٤- انبثقت الاستنتاجات والتوصيات أدناه من العروض والبيانات والحوار التفاعلي خلال المحفل الاجتماعي.

ألف - الاستنتاجات

٤٥- أقر كثير من المتكلمين بالتعقيد الذي تتسم به قضايا تغير المناخ وبطابعها المتعدد الأبعاد، وشددوا على الحاجة الملحة إلى نظرة تتجاوز الآثار البيئية والاقتصادية لتغير المناخ،

وتركز على البعد الاجتماعي وأثر حقوق الإنسان من خلال وضع الناس في صلب المناقشة، مما يعزز مفهوم التنمية المستدامة.

٤٦- وأكدت المناقشات من جديد قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/١٠، الذي يؤكد فيه المجلس "أن لواجبات حقوق الإنسان والتزاماتها القدرة على إغناء وتعزيز عملية وضع السياسات الدولية والوطنية في مجال تغير المناخ، وتعزيز تماسك السياسات والشرعية والنتائج المستدامة". وثمة حاجة إلى نهج قائم على حقوق الإنسان في جميع المجالات وعلى جميع المستويات.

٤٧- ومع الاعتراف بالمسؤولية الرئيسية للدول في تعزيز حقوق الإنسان وإعمالها وحمايتها، فإن تحدي تغير المناخ الذي تعاني منه جميع الدول، يتطلب، دون شك، حلا عالميا، ويستدعي بوضوح توفير المساعدة والتعاون الدوليين وفقا لمبادئ التضامن الدولي وللمسؤوليات المشتركة رغم تفاوتها. ويمثل الحق في التنمية أمرا أساسيا في تعزيز الإدارة العالمية الرشيدة فيما يتعلق بتغير المناخ.

٤٨- وأعرب عن مشاعر قلق مشتركة حيال جوانب الضعف المتزايد أمام الآثار الضارة لتغير المناخ، والمتصلة بالجغرافيا والفقر ونوع الجنس والسن والإعاقة والمهاجرين واللاجئين والمشردين داخلياً، ومركز الشعوب الأصلية أو الأقليات. كما سُلط الضوء على أوجه عدم المساواة القائمة بين البلدان وداخلها وعلى التأثير المتفاوت لتغير المناخ، الذي يؤثر أكثر على المجتمعات والدول المحرومة أصلا.

٤٩- وسُلط الضوء على وجه التحديد على البعد الجنساني للآثار السلبية لتغير المناخ، بالإضافة إلى الدور الايجابي والهام الذي يمكن أن تقوم به المرأة في التصدي لهذه التحديات. وقيل إن تمكين المرأة واستخدام نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء تدابير وإجراءات مواجهة آثار تغير المناخ يعززان الاستجابة لتأثيرات تغير المناخ.

٥٠- وبالمثل، سُلط الضوء على الدور الإيجابي لمجتمعات الشعوب الأصلية في مواجهة تحديات تغير المناخ.

٥١- وينبغي النظر في حركة الناس، بما في ذلك الحركة عبر الحدود، باعتبارها استراتيجية ممكنة ومشروعة للتكيف، من بين خيارات أخرى، ما لم تكن الخيار الأوحد عند نقطة معينة، بينما تم التسليم بوجود فجوة قانونية تتعلق بالتحركات العابرة للحدود والمرتبطة بالعوامل البيئية وبالمناخ، الأمر الذي أكدته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة.

٥٢- وسُلط الضوء على آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل، بوصفها أداة أساسية للإنذار المبكر وتسهيل توجيه التعاون، وبالتالي استكمال الدعوات العلمية لمواجهة تحدي تغير المناخ.

٥٣- وسُلط الضوء على التحديات التي يفرضها تغير المناخ على التنمية وعلى ما ينطوي عليه من تهديد بالقضاء على المكاسب التي تحققت نحو بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما فيما يتعلق بالهدف رقم ١ المتعلق بالقضاء على الفقر المدقع والجوع، والهدف رقم ٧ المتعلق بالاستدامة البيئية.

٥٤- وتم تأكيد الحق في التعليم والحاجة إلى الوصول إلى المعلومات، والمشاركة العامة ذات المعنى، والشفافية والمساءلة كأساس للتمتع بحقوق الإنسان، بما فيها الحق في بيئة سليمة أو في التنمية المستدامة.

٥٥- ويدعو النهج القائم على حقوق الإنسان إلى التركيز على الإدارة السليمة وآليات المساءلة، ويؤكد على الحقوق الإجرائية والموضوعية. وينبغي وضع آليات مساءلة ميسرة وشفافة وفعالة لتوفير وسائل الانتصاف الفعالة. وأشيرَ إلى إمكانية التقاضي بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك إلى أن مسؤولية إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ليست محصورة بالدول المعنية بل تتحملها أيضاً الجهات الفاعلة غير الحكومية بما في ذلك القطاع الخاص، والبلدان الأخرى والمجتمع الدولي.

٥٦- وثمة إمكانية وضرورة لأن يلعب نقل التكنولوجيا، وتعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتبادل وإدارة المعارف والدروس المستفادة والممارسات الجيدة، وبناء القدرات والدعم المالي، دوراً حاسماً في التصدي لتغير المناخ، مع تعزيز التنمية المستدامة وإعمال حقوق الإنسان.

٥٧- واعتُبر نهج السوق الحالي في إيجاد حلول لتغير المناخ غير مناسب أو غير عادل تماما، خاصة تجاه البلدان أو المجتمعات التي تتعامل أصلاً مع الآثار السلبية لتغير المناخ. ومع ذلك، فإن صكوك "الاقتصاد الأخضر" قد تكون، إذا توفرت الضمانات المناسبة، أداة لجعل الجهات الاقتصادية الفاعلة على بينة من الأثر البيئي لأنشطتها ومن الخدمات التي تقدمها النظم الايكولوجية فيما يتعلق بضمان عوائد اجتماعية أفضل وفوائد إيكولوجية.

٥٨- وأُعرب عن بعض القلق فيما يتعلق بالآليات المستندة إلى السوق في التعامل مع تغير المناخ، مثل برنامج الأمم المتحدة الإضافي للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، الذي يمكن أن ينظر إليه على أنه يحول الغابات إلى سلعة، وأنه غير فعال في الحفاظ على المخزون العالمي للغابات (لاحتمال تطبيقه على نصف الغابات الحالية فقط) ويفتقر إلى مشاركة فعالة فيه من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

٥٩- وكانت هناك دعوة لوضع نظام وطني وعالمي لتخصيص المنافع والتكاليف، وضمان أن يدفع الملوثون وضمان المساواة وعدم التمييز.

باء – التوصيات

٦٠- يوصي المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ بما يلي:

(أ) أن ينشئ مجلس حقوق الإنسان آلية جديدة، يمكن أن تتمثل في تعيين مقرر خاص أو خبير مستقل، يكرس جهده لحقوق الإنسان وتغير المناخ. وينبغي أن تشمل ولاية هذه الآلية معالجة جوانب تغير المناخ المتعلقة بحقوق الإنسان، ووضع دراسة عن مسؤوليات الدول والجهات الفاعلة الأخرى، في مجال التكيف مع آثار تغير المناخ والتخفيف منها، ونقل التكنولوجيا والتعاون التقني والتمويل، بالنظر إلى الحاجة الملحة إلى التكيف والالتزامات المتعلقة بالتنمية المستدامة، على أن توضع في الاعتبار التأثيرات السلبية لتغير المناخ على حقوق الإنسان المختلفة، وتضخم هذه التأثيرات في حالة الفئات الضعيفة، بما في ذلك واقع المشردين نتيجة لتغير المناخ. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى وضع صك غير ملزم يشمل مبادئ توجيهية بشأن حقوق الإنسان وتغير المناخ؛

(ب) أن يواصل مجلس حقوق الإنسان عقد مناقشة سنوية بهدف تعقب آثار تغير المناخ السريعة التطور على حقوق الإنسان؛

(ج) أن يتم إعلام المؤتمر السادس عشر للأطراف في كانكون بمداولات المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٠ بهدف التأكد من أن النصوص الختامية المتفق عليها متسقة مع الالتزامات الواردة في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛ ودمج البعد الاجتماعي، ومنظور المساواة بين الجنسين والنهج القائم على حقوق الإنسان في المفاوضات الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ واحترام الإنصاف بين الأجيال، وتناول التزامات الدول خارج حدود أقاليمها؛ وضمان وضع ضمانات وتدابير لتجنب الآثار الجانبية، مثل الحمائية التجارية؛ وضمان إيلاء اهتمام خاص لوضع البلدان الجبلية والدول الجزرية الصغيرة والبلدان الأخرى التي تتعرض بشكل خاص لتأثير تغير المناخ؛

(د) أن يراعى تغير المناخ في إعداد مشروع المبادئ التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان، وكذلك في تقارير حقوق الإنسان الأخرى، مثل التقارير المتعلقة بالماء أو الغذاء أو السكن أو الصحة أو التنمية.

(هـ) أن تشرك الحكومات المجتمعات والمنظمات المحلية، بما في ذلك الإشراك الفعال للفئات الضعيفة، في وضع الأهداف والسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بمؤتمر كانكون المقبل والمفاوضات التي ستليه، إضافة إلى ضمان نجاح الاستراتيجيات الطويلة الأجل.

(و) أن يعالج وضع المشردين نتيجة تغير المناخ، وأن تستثمر الحكومات الوطنية في البلدان المعرضة للكوارث في التخطيط للحد من مخاطر الكوارث وفي وضع الآليات والإجراءات، وكذلك في غيرها من تدابير التكيف في مواجهة الآثار السلبية الموجودة بالفعل

لتغير المناخ، وأن يزيد أعضاء المجتمع الدولي جهودهم في التصدي للكوارث الدولية وفي الاستثمار في التأهب لها والتكيف مع آثارها والتخفيف منها من خلال خيارات التنمية المستدامة، التي قد تنطوي على نقل أفضل للتكنولوجيات المتاحة. وينبغي أن تعالَج الثغرات في الحماية القانونية للنازحين عبر الحدود، بما في ذلك من خلال القانون الدولي المتعلق باللاجئين.

(ز) أن يتبع برنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية والبرنامج الإضافي نهجاً أكثر استناداً إلى الحقوق، وأن توضع برامج للتوعية القانونية إلى جانب برامج دعم أخرى للشعوب الأصلية التي قد تتأثر بهذا البرامج، وأن يتم تحسين الأحكام التشاركية والأحكام المتعلقة بالوصول إلى العدالة. وثمة حاجة إلى استكمال البرامج المتعلقة بتجنب إزالة الغابات ببرامج أوسع للتنمية المستدامة في جميع أنحاء العالم؛

(ح) أن يُطبق نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا من أجل تيسير جهود التكيف وحتى جهود التخفيف؛

(ط) أن توضع آلية لقياس الأداء المتعلق بتغير المناخ، ينبغي أن تشتمل على مؤشرات لحقوق الإنسان، من أجل خلق الوعي وتشجيع خيارات التنمية المستدامة.

المرفقات

المرفق الأول

جدول الأعمال المؤقت

١- افتتاح الدورة.

٢- تنفيذ الولاية الواردة في قرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/١٣.

٣- اختتام الدورة.

Annex II

[English only]

List of participants

States members of the Human Rights Council

Bahrain, Bangladesh, Belgium, Brazil, China, Cuba, Ecuador, France, Guatemala, Hungary, Japan, Jordan, Malaysia, Mauritius, Mexico, Nigeria, Norway, Pakistan, Qatar, Republic of Moldova, Russian Federation, Switzerland, Uganda, Ukraine, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, Uruguay.

States Members of the United Nations represented by observers

Algeria, Bolivia (Plurinational State of), Costa Rica, Cyprus, Dominican Republic, Egypt, Greece, Honduras, Iran (Islamic Republic of), Italy, Lao People's Democratic Republic, Monaco, Netherlands, Oman, Panama, Philippines, Singapore, South Africa, Sweden, Trinidad and Tobago, Tunisia, Venezuela (Bolivarian Republic of), Viet Nam.

Non-Member States represented by observers

Holy See, Palestine.

Intergovernmental organizations

European Union, International Organization for Migration, International Organization of La Francophonie.

United Nations

United Nations Collaborative Programme on Reducing Emissions from Deforestation and Forest Degradation in Developing Countries, United Nations Development Programme, Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Office of the United Nations High Commissioner for Refugees.

Specialized agencies and related organizations

International Labour Organization, International Telecommunication Union, World Food Programme, United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization, World Health Organization, World Bank.

Non-governmental organizations

Al-Hakim Foundation, Association of World Citizens, Associazione Comunità Papa Giovanni XXIII, CARE International, Center for International Environmental Law, Daughters of Charity, Defence for Children International, International Disability Alliance, Earthjustice, Espace Afrique International, FIAN International, Fondations des Oeuvres pour la Solidarité et le Bien-être Social, Franciscans International, Greenpeace International, International Environment Forum, Kenya Alliance for Advancement of Children, Universal Esperanto Association, International Council of Women, International Movement ATD Fourth World, Nord-Sud XXI, Refugees International, Rencontre Africaine pour la Défense des Droits de l'Homme, Synérgie Développement et Partenariat International, Social Service Agency of the Protestant Church of Germany, Transparency International, Tunisian Mothers' Organization, United Methodist Church, Union of non-governmental organizations of Democratic Republic of the Congo (Club UNESCO), WaterLex, World Council of Churches, World Vision International.

Academic institutions

London School of Economics and Political Science, Institute for Planetary Synthesis.

Independent experts

Mr. Ariranga Govindasamy Pillay, member of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights, Ms. Pramila Patten, member of the Committee on the Elimination of Discrimination against Women, Ms. Jennifer Mohamed-Katerere, Ms. Shyami Puvimanasinghe.